[158] قال: ما احب أن لي بذل نفسي حمر النعم، وما تجرعت جرعة أحب إلي من جرعة غيظ لا أكافئ بها صاحبها. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1) 13 - باب كراهة التعرض لما لا يطيق، والدخول فيما يوجب الاعتذار (21236) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن داود الرقي قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قيل له وكيف يذل نفسه ؟ قال: يتعرض لما لا يطيق. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محبوب مثله (1). (21237) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن مفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قلت: بما يذل نفسه ؟ قال (1): يدخل فيما يعتذر منه. _____ (1) ياتي في الباب 13 من هذه الابواب، وفي الباب 1 من ابواب الدين، وفي الباب 53 من ابواب الشهادات. وتقدم ما يدل عليه في الابواب 1، 2، 3 من ابواب الملابس، وفي الباب 32 من ابواب الصدقة. الباب 13 فيه 4 احاديث (1) الكافي 5: 63 / 4. (1) التهذيب 6: 180 / 368. (2) الكافي 5: 64 / 5. (1) في التهذيب زيادة: لا (هامش المخطوط). (*) _____